

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٠ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ في شأن الحكم المحلي؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦٣ لسنة ١٩٧١ بتعيين محافظ بورسعيد؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٣ بشأن بدلات التمثيل؛

قرر:

مادة ١ - نقل السيد / عبد التواب أحمد هديب ، إلى الأمانة العامة للحكم المحلي ، بدرجة نائب وزير مع احتفائه بالمرتبة وبدل التمثيل اللذين يتقاضاهما حالياً .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به اختياراً من أول أبريل سنة ١٩٧٤ م

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٣٩٤ (أول أبريل سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١؛

قرر:

مادة ١ - تعيين كل من السادة الموصحة أسماءهم بعد في وظيفة من مستوى الإدارة العليا (الربط المسال ١٤٠٠/١٨٠٠ جنيه) بكادر الحسابات والمديرية المالية بوزارة المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية ، وهم:

(١) أحمد فهمي عبد الحميد الحلواني .

(٢) محمد عبد المنعم عبد إبراهيم .

(٣) عبد الفتاح مرسى غنوى .

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ربيع الأول سنة ١٣٩٤ (٢ أبريل سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠؛

وعلى القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بتشكيلات المجالس المحلية؛

وعلى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ في شأن الحكم المحلي؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات؛

قرر:

مادة ١ - يمين السادة الآتية أسماءهم فيما يمدرواها بمجالس المدن وهم:

(١) أحمد منيب السيد عثمان .

(٢) مصطفى عبد الحميد صيام .

(٣) العزيز أسعد عبد السلام .

(٤) بلال الدين حافظ .

(٥) محمد نصر الدين قائد .

(٦) أحمد جمال الدين عبد المنعم .

(٧) محمد عطية عبد المنعم .

(٨) أحمد محمد الفقى .

(٩) أحمد فهمي الخولى .

(١٠) نجيب إبراهيم العزب .

(١١) سرور محمد يونس .

(١٢) محمد فريد شيشين .

مادة ٢ - يفوض نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية في تحديد مجالس المدن التي يرأسها السادة رؤساء مجالس المدن الميمنة أسماءهم في المادة الأولى .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ربيع الأول سنة ١٣٩٤ (٢ أبريل سنة ١٩٧٤)

أنور السادات